

الجمهورية اللبنانية
وزارة الصناعة
المدير العام

الرقم: ٢٩١٤ - ١٣٢/ص
التاريخ: ٢٠٠٤

مكتب وزير الدولة لشؤون التنمية الإدارية

الموضوع: إعادة النظر في هيكلية وزارة الصناعة


المرجع: قرار رقم ٤٩٣ صادر بتاريخ ٢٠٠٢/١٠/٤ عن
وزير الدولة لشؤون التنمية الإدارية (تأليف لجنة
لإعادة النظر في هيكلية وزارة الصناعة).

بالإشارة إلى الموضوع والمرجع المبينين أعلاه نرفع إليكم مشروع تعديل القانون ٦٤٢
تاريخ ١٩٩٧/٦/٢ المتعلق بإحداث وزارة الصناعة بصيغته النهائية لعرضه على اللجنة العليا
للهيكلية.

أملين ان نكون قد أنجزنا المهام الموكلة إلينا، نبقي على استعداد للتعاون المثمر لمصلحة
لبنان وصناعته.

مدير عام وزارة الصناعة

فادي البر سماحة



مشروع قانون
تعديل القانون رقم ٦٤٢ تاريخ ١٩٩٧/٦/٢
المتعلق بإحداث وزارة الصناعة

أقر مجلس النواب
وينشر رئيس الجمهورية القانون التالي نصه:

المادة الأولى: يعدل مهام وتكوين وزارة الصناعة المحدثة بموجب القانون رقم ٦٤٢ تاريخ ١٩٩٧/٦/٢ وفقاً لما هو مبين أدناه.

المادة الثانية: تعنى وزارة الصناعة بشؤون القطاع الصناعي والإسهام في تنميته وتنشيطه والسهر على تطبيق القوانين والأنظمة المتعلقة بالشؤون والقضايا الصناعية على مختلف أنواعها واتخاذ التدابير اللازمة من إعداد وتنفيذ وتنسيق لتعزيز الصناعة الوطنية وإنمائها وحمايتها وتطويرها ومعالجته شؤونها من خلال سياسة عامة تحفظ التوازن الاقتصادي. وهي تتولى بصورة خاصة:

- توفير الشروط والمتطلبات المناسبة لتنسيق وتحسين وتطوير الصناعات القائمة وزيادة قدرتها التنافسية وكذلك لإنشاء صناعات جديدة من خلال إستراتيجية عامة تحقق التنمية الصناعية .
- الترخيص بإنشاء واستثمار المؤسسات الصناعية بما فيها المؤسسات المنشأة داخل المناطق الصناعية ومراكز التجمع الصناعي ومراقبة استمرار توفر شروط الترخيص لهذه المؤسسات.
- اقتراح إنشاء المناطق الصناعية ومراكز التجمع الصناعي ووضع مشاريع التصاميم العائدة لها بعد استطلاع رأي المجلس الأعلى للتخطيط المدني.
- اتخاذ التدابير اللازمة لتطوير الصناعات الوطنية وزيادة قدرتها من خلال البرامج الوطنية أو الخارجية المخصصة لذلك.
- توفير الحماية الجمركية والدعم للصناعيين.
- إعداد التشريعات الصناعية ومشاريع الاتفاقات الدولية المتعلقة بالصناعة والإنتاج الصناعي وذلك بالتعاون مع الوزارات والإدارات المختصة والهيئات والجمعيات الوطنية المهتمة بشؤون الصناعة والصناعيين.
- إبداء الرأي في كل تعديل يتناول القضايا الصناعية.
- العناية بقضايا الهيئات الوطنية والإقليمية والدولية المهتمة بشؤون الصناعة والصناعيين.
- إقامة المعارض الصناعية المحلية والاشتراك بالمعارض الصناعية الدولية بالتنسيق مع المؤسسات والهيئات والجمعيات التي تعنى بشؤون الصناعة.
- تصنيف المؤسسات الصناعية.

- وضع الإحصاءات الصناعية وجمع المعلومات والمعطيات بكل ما يتعلق بالصناعة والإنتاج الصناعي.
- التعاون والتنسيق مع معهد البحوث الصناعية لإجراء الأبحاث والدراسات المتعلقة بالصناعة والتأكد من مطابقة المنتجات للمواصفات اللبنانية المقررة.
- دراسة حالات الإغراق ومنح التصدير وسواها من المساعدات التي تساهم بالإغراق ولاسيما السلع المستوردة والتي تلحق الضرر بالصناعة الوطنية واقتراح التدابير المناسبة للحد منها وذلك بالتعاون مع المجلس الأعلى للجمارك ووزارة الاقتصاد والتجارة.
- اتخاذ التدابير التي تشجع الصناعة الوطنية وتؤمن تصديرها ومنها المنح الصناعية والإعفاءات.

المادة الثالثة: تتألف وزارة الصناعة من:

- الإدارة المركزية والمصالح الإقليمية

ويرتبط بهذه الوزارة:

- مؤسسة المقاييس والمواصفات اللبنانية.
- معهد البحوث الصناعية.
- هيئة إنشاء وإدارة مراكز التجمع الصناعي.
- المجلس اللبناني للاعتماد.

تتكوّن الإدارة المركزية من:

- أ- المديرية العامة للصناعة وتتألف من:
 - مصلحة الديوان
 - مصلحة الدراسات الاقتصادية والإنماء الصناعي
 - مصلحة الشؤون التقنية والخدمات الصناعية
 - مصلحة المعلومات والإحصاءات الصناعية
 - مصلحة التراخيص الصناعية
 - مصلحة تطوير الصادرات والبرامج الدولية

ب- تتكوّن المصالح الإقليمية من مصلحة في كل من:

- الشمال
- عكار
- الجنوب
- النبطية
- البقاع
- بعلبك / الهرمل

المادة الرابعة: مصلحة الديوان:

- تتولى مصلحة الديوان المهام والصلاحيات المنصوص عنها في القوانين والأنظمة النافذة ولا سيما المرسوم الاشتراعي رقم ١١١ تاريخ ١٩٥٩/٦/١٢ وتعديلاته والمرسوم رقم ٢٨٩٤ تاريخ ١٩٥٩/١٢/١٦.
- تأمين العلاقات العامة بين الوزارة وسائر المؤسسات التي تعنى بالشؤون الصناعية في لبنان والخارج.
- وضع "دليل المواطن" المتعلق بالصناعة بالتعاون مع سائر المصالح في الوزارة.

المادة الخامسة: مصلحة الدراسات الاقتصادية والإنماء الصناعي:

تتولى مصلحة الدراسات الاقتصادية والإنماء الصناعي المهام التالية:

- إعداد عناصر ومقومات السياسة الصناعية الرامية الى إنماء وحماية وتعزيز الصناعة الوطنية ضمن السياسة العامة الاقتصادية والاجتماعية.
- اقتراح الخطط والبرامج لوضع السياسة الصناعية موضع التنفيذ بعد إقرارها بما في ذلك الإجراءات المناسبة لتوفير الشروط الملائمة لإنشاء صناعات جديدة ولتطوير الصناعات القائمة ووضع الدراسات الاقتصادية لتبرير جدواها.
- إعداد الدراسات اللازمة عن أوضاع القطاعات الصناعية ومشكلاتها ومتطلباتها وبلورة المقترحات الملائمة لمعالجة المشكلات وتأمين المتطلبات.
- إعداد مشاريع البرامج الإعلامية والإعلانية الآيلة الى تشجيع استهلاك المنتجات الصناعية الوطنية وتصديرها بالتعاون مع الإدارات والمؤسسات والهيئات المختصة.
- إعداد النشرة الصناعية ومتابعة الأعلام المحلي والعالمي بخصوص النشاط الصناعي.
- دراسة طلبات الحماية الجمركية والدعم من الصناعيين وتقديم الاقتراحات بشأنها.
- دراسة حالات الإغراق ومنح التصدير وسواها من مساعدات للإنتاج الصناعي التي تساهم بالإغراق لا سيما السلع المستوردة الى لبنان والتي تلحق الضرر بالصناعة الوطنية والتحقيق في هذه الحالات واقتراح التدابير المناسبة للحد منها وذلك بالتعاون مع المجلس الأعلى للجمارك ووزارة الاقتصاد والتجارة.
- دراسة مشاريع الاتفاقات الدولية المتعلقة بالصناعة أو بالإنتاج الصناعي والمشاركة في صياغتها وتحضيرها بالتعاون مع الوزارات والإدارات المختصة والهيئات والجمعيات الوطنية المهتمة بشؤون الصناعة والصناعيين والعناية بقضاياها.
- التنسيق مع معهد البحوث الصناعية في مجال الأبحاث والدراسات.

المادة السادسة: مصلحة الشؤون التقنية والخدمات الصناعية:

تتولى مصلحة الشؤون التقنية والخدمات الصناعية المهام التالية:

- التثبت من صحة المنشأ واقتراح منح شهادات المنشأ لأصحاب العلاقة.
- التأشير على إجازات الاستيراد والتصدير وعلى الشهادات والإفادات الصناعية تمهيدا لاقتراح منحها لأصحاب العلاقة.

- التحقق من سعر الكلفة للسلع المحلية بالتعاون مع معهد البحوث الصناعية عند الاقتضاء.
- إجراء الكشوفات والتحقيقات الفنية في معرض تنفيذ المهام الموكولة إليها.
- التثبت من مطابقة الإنتاج الصناعي على المواصفات من خلال أخذ العينات وطلب إجراء الفحوصات والتحاليل المخبرية اللازمة.
- التعاون والتنسيق مع كل من مؤسسة المقاييس والمواصفات اللبنانية لوضع أو تحديث مواصفات السلع الصناعية المنتجة محلياً ومعهد البحوث الصناعية للتأكد من جودة المنتجات.
- العمل مع الأجهزة المختصة لتعزيز مراقبة الإنتاج داخل المؤسسات الصناعية.
- التعاون مع الأجهزة المختصة لفرض المقاييس والمواصفات على السلع المستوردة مماثلة في حددها الأدنى للمقاييس والمواصفات المفروضة على السلع المحلية.
- العمل على تفعيل وتعميم نظام إدارة الجودة في المعامل.
- تقديم الاقتراحات والدراسات الفنية اللازمة لتحديث الصناعات القائمة وتطويرها وتشجيع قيام صناعات ذات تقنيات عالية.

المادة السابعة: مصلحة المعلومات والإحصاءات الصناعية:
تتولى مصلحة المعلومات والإحصاءات الصناعية المهام التالية:

- توفير وتبويب المعلومات الصناعية عن طريق إجراء المسوح والتحقيقات والدراسات الصناعية.
- وضع الإحصاءات وتأمين المعلومات الصناعية لتزويد أصحاب العلاقة بالمناسب منها لدرس مجالات التوظيف في المشاريع الصناعية في لبنان.
- إعداد وتصميم وتنفيذ أنظمة معلوماتية ومكننة أعمال جميع وحدات الإدارة ونشاطاتها.
- تطوير شبكة المعلومات الصناعية باعتماد البريد الإلكتروني وسائر الوسائل التي تؤمن إيصال الخدمات والمعلومات الى أكبر عدد من المستفيدين وتبادل المعلومات الصناعية في الداخل والخارج.

المادة الثامنة: مصلحة التراخيص الصناعية:
تتولى مصلحة التراخيص الصناعية المهام التالية:

- مراقبة مدى انطباق الشروط القانونية على المؤسسات الصناعية القائمة واقتراح منح التراخيص وتجديدها التي تطلب من الإدارة المركزية أو من المصالح الإقليمية وذلك بالتعاون مع وزارة البيئة ووزارة الصحة العامة والمديرية العامة للتنظيم المدني والبلديات.
- استلام طلبات الترخيص وتجديد الترخيص خارج نطاق المصالح الإقليمية وإحالتها الى اللجان المختصة وتأمين التنسيق فيما بينها.
- إيداء الرأي بطلبات الترخيص وتجديد الترخيص الواردة من المصالح الإقليمية.
- مراقبة مدى استمرار توفر شروط الترخيص للمؤسسات الصناعية خارج نطاق المصالح الإقليمية واقتراح التدابير والإجراءات المناسبة بحق المؤسسات المخالفة.

- تنسيق العمل بين الوحدات الإدارية المناط بها أمر المراقبة على المؤسسات الصناعية في المحافظات والتثبت من تطبيقها إجراءات وأصول الرقابة وقواعد العمل المقررة.
- تصنيف المؤسسات الصناعية وفقا لنظام الدولي (ISIC) ومواكبة تحديثه.
- اقتراح إنشاء المدن والمناطق الصناعية وإبداء الرأي في جميع المشاريع والتصاميم العائدة لها وإعداد الدراسات والمقترحات ومشاريع المراسيم العائدة لتصنيف المناطق الصناعية والمؤسسات الصناعية وذلك بعد استطلاع رأي المديرية العامة للتنظيم المدني ووزارة البيئة ووزارة الصحة العامة ووزارة الداخلية والبلديات.
- مراقبة مدى استمرار توفر شروط الترخيص للمؤسسات الصناعية وتنسيق العمل مع الوحدات الإقليمية لهذه الغاية.

المادة التاسعة: مصلحة تطوير الصادرات والبرامج الدولية:
تتولى مصلحة تطوير الصادرات والبرامج الدولية المهام التالية:

- تنظيم المؤتمرات ومتابعة تنفيذ الاتفاقيات والبرامج
- اقتراح التدابير الملائمة لتشجيع الصادرات وفقا لمتطلبات الأسواق الخارجية.
- إقامة المعارض الصناعية المحلية والاشتراك بالمعارض الصناعية الدولية بالتنسيق مع وزارة الاقتصاد والتجارة.
- إدارة البرامج الدولية.

المادة العاشرة: تتولى كل من المصالح الإقليمية في الشمال وعكار والجنوب والنبطية والبقاع وبعبك- الهرمل المهام التالية:

- المساعدة على تأمين الخدمات العامة والمتخصصة التي تؤدي الى تنمية الصناعة الوطنية ورفع إنتاجيتها وتدني تكاليف الإنتاج.
- التثبت من صحة المنشأ واقتراح منح شهادات المنشأ لأصحاب العلاقة.
- التأشير على إجازات الاستيراد والتصدير وعلى الشهادات والإفادات الصناعية تمهيدا لاقتراح منحها لأصحاب العلاقة.
- إجراء الكشوفات والتحقيقات الفنية في معرض تنفيذ المهام الموكولة إليها.
- تزويد أصحاب العلاقة بالمعلومات والإحصاءات الصناعية.
- شؤون الموظفين واللوازم والمراجعات والشكاوى ضمن نطاق المصلحة الإقليمية بالإضافة الى الأعمال القلمية والتحرير والاستكتاب.
- استلام طلبات الترخيص وتجديد الترخيص وإحالتها على لجنة الترخيص وإبداء الرأي بشأنها وإحالتها على مصلحة التراخيص الصناعية.
- مراقبة مدى استمرار توافر شروط الترخيص للمؤسسات الصناعية واقتراح التدابير والإجراءات المناسبة بحق المؤسسات المخالفة.
- مراقبة جودة الإنتاج.

المادة الحادية عشرة:

- ١- يتم تصنيف المناطق الصناعية والمؤسسات الصناعية بمراسيم تتخذ في مجلس الوزراء بناء على اقتراح وزير الصناعة، ويحدد التصنيف قطاعات الصناعة وفئاتها وفروعها.
- ٢- خلافاً لأي نص آخر يعطى الترخيص بالمؤسسة الصناعية بقرار من وزير الصناعة بناء على اقتراح مدير عام الصناعة المبني على رأي لجنة الترخيص المنشأة بموجب هذا القانون.
- ٣- تحدد بمرسوم بناء على اقتراح وزير الصناعة أصول وإجراءات وشروط الترخيص بإنشاء المؤسسات الصناعية واستثمارها. تخضع عملية الترخيص للأحكام المنصوص عنها في هذا القانون وفي المراسيم الصادرة تطبيقاً له دون سواها.
- ٤- تحدد بمرسوم بناء على اقتراح وزير الصناعة كيفية إجراء الرقابة على المؤسسات الصناعية والتدابير والعقوبات التي تفرض عليها بما في ذلك الأصول الواجب اعتمادها في إلغاء الترخيص المعطى للمؤسسة.
- ٥- تنشأ لدى وزارة الصناعة لجنة أو أكثر تسمى "لجنة الترخيص" مهمتها دراسة طلبات الترخيص المقدمة الى الوزارة وطلبات تجديد الترخيص. تقترح اللجنة إعطاء الترخيص أو تجديده أو إلغائه وفقاً للأصول المحددة بموجب هذا القانون والنصوص الصادرة تطبيقاً لأحكامه وذلك خلال مهلة أقصاها شهران من تاريخ تقديم الطلب بالنسبة للصناعات الجديدة المنوي إنشاؤها ضمن المناطق الصناعية المصنفة. وعند انقضاء المهلة يصبح إيصال طلب الترخيص بمثابة ترخيص إذا توفرت الشروط العامة الصحية والبيئية.
- تتألف كل لجنة من مندوبين من الفئة الثالثة على الأقل عن وزارات الصناعة والصحة العامة والبيئة والمديرية العامة للتنظيم المدني وينضم الى اللجنة مندوب عن الوزارة المعنية عندما يتعلق طلب الترخيص بالمهام التي تتولاها هذه الوزارة.

تحدد بمراسيم بناء على اقتراح وزير الصناعة:

- الأصول والإجراءات الواجب إتباعها في اجتماعات اللجنة وفي دراسة طلب الترخيص والتحقق من توافر شروطه ومن تفيد المؤسسة الصناعية بما يفرض عليها من تدابير للتأسيس والمدة التي تعطى لها من أجل إنجاز إنشاء المؤسسة ومباشرتها العمل.
- الأجهزة الإدارية والفنية التي تحتاجها اللجنة. وللجنة أن تستعين بمختلف الإدارات والمؤسسات العامة والبلديات من أجل قيامها بمهامها.
- الإطار المناسب لحل الأوضاع الناشئة عن وجود المؤسسات الصناعية خارج المناطق الصناعية.

المادة الثانية عشرة:

- تتولى تأمين الخدمات في المنطقة الصناعية وإدارتها هيئة خاصة من بين أصحاب المؤسسات الصناعية القائمة على العقارات الخاصة الداخلة في نطاق المنطقة.
- تحدد بمرسوم يتخذ في مجلس الوزراء بناء على اقتراح وزير الصناعة، الأصول والقواعد المتعلقة بكيفية تشكيل الهيئة وتأدية مهامها وتنظيم علاقاتها مع الإدارات العامة والبلديات والمؤسسات العامة المعنية بالخدمات التي تتولى الهيئة إدارتها.

- تخضع الهيئة لأشراف ورقابة وزارة الصناعة. تحدد بمرسوم بناءً على اقتراح وزير الصناعة المواضيع التي تخضع لرقابة الوزارة.
- وتبقى المدن الصناعية التي تعود ملكيتها الكاملة للدولة أو للبلديات خاضعة لأحكام مشروع القانون المنفذ بالمرسوم رقم ١٦٦٠ تاريخ ١٧/١/١٩٧٩ المتعلق بأحداث مؤسسة عامة تدعى "هيئة إنشاء وإدارة مراكز التجمع الصناعي"، وتعديلاته المقررة وفقاً لأحكام المادة الثالثة من هذا القانون.

المادة الثالثة عشرة:

لوزير الصناعة التعاقد مع أخصائيين وفنيين للقيام بأعمال محددة تدخل في مهام الوزارة وذلك بعد موافقة مجلس الخدمة المدنية.

المادة الرابعة عشرة:

تحدد وظائف الفئتين الأولى والثانية في وزارة الصناعة وفقاً للجدول رقم ١ الملحق بهذا القانون) ويشترط في تعيين موظفي الفئة الثانية، بالإضافة إلى شروط التعيين في الوظائف العامة، توافر الشروط الخاصة المبينة في الجدول رقم ٢ الملحق بهذا القانون.

المادة الخامسة عشرة:

تحدد دقائق تطبيق هذا القانون بمراسيم تتخذ في مجلس الوزراء بناءً على اقتراح وزير الصناعة.

المادة السادسة عشرة:

تلغى جميع النصوص التي تخالف أحكام هذا القانون أو لا تتفق مع مضمونه.

المادة السابعة عشرة:

يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.

جدول رقم ١

وظائف الفئتين الأولى والثانية في وزارة الصناعة

١	- مدير عام
١٢	- رئيس مصلحة
١٣	

جدول رقم ٢

شروط التعيين الخاصة بالنسبة لوظائف الفئة الثانية في وزارة الصناعة

- رئيس مصلحة الديوان:
إجازة في الحقوق أو الإدارة العامة أو العلوم الإدارية أو إدارة الأعمال.
- رئيس مصلحة الدراسات الاقتصادية والإنماء الصناعي:
 - إجازة جامعية في العلوم الاقتصادية
 - خبرة في حقل الاختصاص لا تقل عن خمس سنوات بعد حيازة الشهادة الجامعية.
- رئيس مصلحة الشؤون التقنية والخدمات الصناعية:
 - شهادة جامعية في أحد فروع الهندسة مع إذن بمزاولة المهنة على الأراضي اللبنانية
 - خبرة في حقل الصناعة لا تقل عن خمس سنوات بعد حيازة الشهادة الجامعية.
- رئيس مصلحة المعلومات والإحصاءات الصناعية:
 - شهادة جامعية في أحد فروع الهندسة مع إذن بمزاولة المهنة على الأراضي اللبنانية أو
 - شهادة جامعية في أحد فروع تكنولوجيا المعلومات
 - خبرة في حقل الاختصاص لا تقل عن خمس سنوات بعد حيازة الشهادة الجامعية
- رئيس مصلحة التراخيص الصناعية:
 - إجازة جامعية مع خبرة في حقل الصناعة لا تقل عن خمس سنوات بعد حيازة الشهادة الجامعية. أو
 - شهادة جامعية في أحد فروع الهندسة مع إذن بمزاولة المهنة على الأراضي اللبنانية.
- رئيس مصلحة تطوير الصادرات والبرامج الدولية:
 - إجازة جامعية في العلوم الاقتصادية أو إدارة الأعمال أو
 - شهادة جامعية في أحد فروع الهندسة مع إذن بمزاولة المهنة على الأراضي اللبنانية
 - خبرة في حقل الاختصاص لا تقل عن خمس سنوات بعد حيازة الشهادة الجامعية.
- رئيس المصلحة الصناعية الإقليمية في كل من: الشمال، عكار، الجنوب، النبطية، البقاع وبعبك-الهرمل.
 - شهادة جامعية مع خبرة في حقل الصناعة لا تقل عن خمس سنوات بعد حيازة الشهادة الجامعية.

الهيكلية المقترحة


وزير الصناعة

معهد البحوث الصناعية


هيئة إنشاء وإدارة مراكز التجميع الصناعية

المديرية العامة للصناعة

مؤسسة المقاييس والمواصفات اللبنانية



الهيكلية الحالية



الجمهورية اللبنانية
وزارة الصناعة
المدير العام

الرقم: ٦٥٠
التاريخ: ٢٠٠٣/٣/٢٦

جانب أعضاء لجنة إعادة النظر في الهيكلية التنظيمية
لوزارة الصناعة

الموضوع: إعادة النظر في هيكلية وزارة الصناعة

المرجع: قرار رقم ٤٩٣ صادر بتاريخ ٢٠٠٢/١٠/٤ عن وزير
الدولة لشؤون التنمية الإدارية (تأليف لجنة لإعادة النظر
في هيكلية وزارة الصناعة)

بالإشارة إلى الموضوع والمرجع المبينين أعلاه، نرفع إليكم تقريراً حول:

١. الاقتراحات الواجب إدخالها على مهام وزارة الصناعة والنصوص العائدة للإدارات
والمؤسسات العامة التي تتعارض صلاحيتها والصلاحيات المعلقة لهذه الوزارة
(قانون رقم ٦٤٢ - إحداث وزارة الصناعة). تجدون ربطاً "جدولاً" مفصلاً بهذه
الاقتراحات.

٢. التعديلات الواجب إدخالها على تنظيم وزارة الصناعة وتحديد ملاكها وشروط التعيين
الخاصة في بعض وظائفها (للفتتين الثانية والثالثة) (مرسوم رقم ١٣١٧٣). تجدون
ربطاً "المقترحات بالتعديلات الواجب إدخالها على هيكلية الوزارة، مفصلة على
الشكل التالي:

أولاً: في الهيكلية

• استحداث مصلحة "تطوير الصادرات والبرامج الدولية"، تتألف من ثلاث دوائر على
الشكل التالي:

- "دائرة تطوير الصادرات"
- "دائرة العلاقات الخارجية"
- "دائرة البرامج الدولية"

• في مصلحة الديوان:

- إلغاء "دائرة العلاقات العامة والمراجعات".
- تعديل اسم "الدائرة الإدارية وشؤون الموظفين" لتصبح "الدائرة الإدارية
وشؤون الموظفين والعلاقات العامة".

- في مصلحة الدراسات الاقتصادية والإتماء الصناعي:
 - إلغاء "دائرة تشجيع الصادرات" ورفع مستواها إلى "مصلحة تطوير الصادرات والبرامج" (المقترح استحداثها والمذكورة سابقاً).
- في مصلحة الشؤون التقنية والخدمات الصناعية:
 - إلغاء "دائرة الدراسات التقنية".
 - تعديل اسم "دائرة التأهيل التقني" لتصبح "دائرة التطوير والتأهيل الصناعي".
- في مصلحة التراخيص الصناعية:
 - تعديل اسم "دائرة المراقبة" لتصبح "دائرة التصنيف والمراقبة".
- في مصالح الصناعة الإقليمية في البقاع والجنوب والشمال والنبطية:
 - إلغاء "دائرة الخدمات الصناعية".
 - تعديل اسم "دائرة الشؤون الإدارية والمراجعات" لتصبح "دائرة الشؤون الإدارية والخدمات الصناعية".

ثانياً: في الملاك

- في مصلحة الدراسات الاقتصادية والإتماء الصناعي:
 - في "دائرة التعاون والعلاقات الصناعية":
 - استحداث وظيفة باحث أو محلل عدد ٢.
- في مصلحة الشؤون التقنية والخدمات الصناعية:
 - في "دائرة الخدمات الصناعية":
 - إلغاء مهندس واحد من العدد ٤ ليصبح عدد المهندسين في الدائرة ٣.
 - استحداث وظيفة مدقق مالي عدد ١.
- في مصلحة تطوير الصادرات والبرامج الدولية (المقترح استحداثها):
 - استحداث وظيفة رئيس مصلحة عدد ١.
 - في "دائرة تطوير الصادرات":
 - استحداث وظيفة رئيس دائرة عدد ١.
 - استحداث وظيفة أخصائي في التسويق عدد ٢.
 - في "دائرة العلاقات الخارجية":
 - استحداث وظيفة رئيس دائرة عدد ١.
 - استحداث وظيفة باحث اقتصادي عدد ١.
 - في "دائرة البرامج الدولية":
 - استحداث وظيفة رئيس دائرة عدد ١.
 - استحداث وظيفة باحث اقتصادي عدد ١.

- في مصالح الصناعة الإقليمية في البقاع والجنوب والشمال والنبطية:
 - في "دائرة الشؤون الإدارية والخدمات الصناعية":
 - استحداث وظيفة مهندس عدد ١.

ثالثاً: في شروط التعيين الخاصة

اقترح تعديل شروط التعيين الخاصة ببعض الوظائف من الفئات الثانية والثالثة كما هو مبين بالخط الأزرق من هيكلية الوزارة الملحقه ربطاً.

رابعاً: في مهام مصالح ودوائر الوزارة

اقترح تعديل بعض المهام العائدة لمصالح ودوائر في الوزارة كما هو مبين بالخط الأزرق من هيكلية الوزارة الملحقه ربطاً.

مدير عام وزارة الصناعة



فادي البر سماحه

تجدون ربطاً

- جدول بالاقترحات الواجب إدخالها على مهام وزارة الصناعة
- ملحق رقم ١
- ملحق رقم ٢
- ملحق رقم ٣
- ملحق رقم ٤
- ملحق رقم ٥
- هيكلية مصلحة الديوان
- هيكلية مصلحة الدراسات الاقتصادية والإنماء الصناعي
- هيكلية مصلحة الشؤون التقنية والخدمات الصناعية
- هيكلية مصلحة المعلومات الصناعية
- هيكلية مصلحة التراخيص الصناعية
- هيكلية مصلحة الصناعة الإقليمية في البقاع
- هيكلية مصلحة الصناعة الإقليمية في النبطية
- هيكلية مصلحة الصناعة الإقليمية في الشمال
- هيكلية مصلحة الصناعة الإقليمية في الجنوب
- هيكلية مصلحة تطوير الصادرات والبرامج الدولية

جدول بالاقتراحات الواجب إدخالها على مهام وزارة الصناعة،
والتنموص العائلة للإدارات والمؤسسات العامة
التي تتعارض صلاحياتها والصلاحيات المعطاة لهذه الوزارة

المهام الحالية	المهام المقترحة	الأسباب الموجبة
١- تنظيم الصناعات الوطنية وتنسيقها وحمايتها وتطورها.	١- توفير الشروط والمتطلبات المناسبة للتنسيق وتحسين وتطوير الصناعات القائمة وزيادة قدرتها التنافسية، وكذلك لإنشاء صناعات جديدة من خلال استراتيجيا عامة تحقق التنمية الصناعية.	جرى دمج وإعادة النظر في البندين ١ و ٢ من المهام الحالية.
٢- إعداد وتنسيق الخطط اللازمة لإنشاء صناعات جديدة وتأمين الخدمات التي تحقق التنمية الصناعية.		
٣- الترخيص بإنشاء واستثمار المؤسسات الصناعية.	٢- الترخيص بإنشاء واستثمار المؤسسات الصناعية ومراقبة استمرار توفر شروط الترخيص لهذه المؤسسات.	جرى دمج البندين ٣ و ٨ من المهام الحالية لتلائم الموضوع - علما أن هذه الصلاحيات تتعارض مع صلاحيات IDAL في هذا الموضوع (مراجعة الملحق رقم ٤).
٤- اقتراح إنشاء المدن والمناطق الصناعية.	٣- اقتراح إنشاء المدن والمناطق الصناعية بعد استطلاع رأي المديرية العامة للتنظيم المدني والموافقة على كل اقتراح من قبل المديرية العامة المذكورة بهذا الشأن.	جرى إضافة بعد أخذ رأي المديرية العامة للتنظيم المدني لهذه المهمة موضوع البند الرابع لأن المديرية العامة المذكورة هي الإدارة المعنية بتصنيف المناطق (مراجعة الملحق رقم ١).
٥- اتخاذ التدابير لتشجيع الصناعات الوطنية.	٤- اتخاذ التدابير اللازمة لتطوير الصناعات الوطنية وزيادة قدرتها التنافسية.	دون تعديل (البند ٥).
٦- توفير الحماية الجمركية والدعم للصناعيين.	٥- توفير الحماية الجمركية والدعم للصناعيين.	دون تعديل (البند ٦).
٧- مكافحة الإغراق.		إن صلاحية مكافحة الإغراق (البند ٧) هي من مهام وزارة الاقتصاد والتجارة (مراجعة الملحق رقم ٢).

			٨- مراقبة استمرار توفير شروط الترخيص للمؤسسات الصناعية. ٩- مراقبة الجودة.
إن صلاحية مراقبة الجودة (البند ٩) هي من مهام وزارة الاقتصاد والتجارة (مراجعة الملحق رقم ٢).			
دون تعديل (البند ١٠).	٦- المشاركة في التشريع الصناعي وإعداد الاتفاقات الدولية المتعلقة بالصناعة والإنتاج الصناعي.	١٠- المشاركة في التشريع الصناعي وإعداد الاتفاقات الدولية المتعلقة بالصناعة والإنتاج الصناعي.	
دون تعديل (البند ١١).	٧- العناية بقضايا الهيئات الوطنية والإقليمية والدولية المهمة بشؤون الصناعة والصناعيين.	١١- العناية بقضايا الهيئات الوطنية والإقليمية والدولية المهمة بشؤون الصناعة والصناعيين.	
جرى تعديل البند (١٢) كون وزارة الصناعة تهتم فقط بالصناعة ولأن جمعية الصناعيين هي المعنية بهذا الموضوع.	٨- إقامة المعارض الصناعية المحلية والدولية.	١٢- إقامة المعارض المحلية والدولية بالتنسيق مع وزارة الاقتصاد والتجارة.	
هذه المهمة (البند ١٣) هي من صلاحية كل من: المديرية العامة للتعليم المهني والتقني ووزارة العمل والمؤسسة الوطنية للاستخدام (مراجعة الملحق رقم ٣).		١٣- رفع المستوى التقني لليد العاملة اللبنانية.	
دون تعديل (البند ١٤).		١٤- وضع الإحصاءات الصناعية وجمع المعلومات.	
جرى تعديل هذه الصلاحية (البند ١٥) لتناسب والصلاحية الجديدة الواردة في البند ٣ (مراجعة الملحق رقم ١).	٩- تصنيف المؤسسات الصناعية.	١٥- تصنيف المناطق والمؤسسات الصناعية.	
هذه المهمة الجديدة تتعارض ومهام وزارة الاقتصاد والتجارة (مراجعة الملحق رقم ٥)	١٠- اتخاذ التدابير اللازمة لتشجيع تصدير المنتجات اللبنانية.	غير موجودة	

ملحق رقم ١

تصنيف المناطق: تنص المادة الثانية من قانون التنظيم المدني الصادر بالمرسوم الاشتراعي رقم ٦٩ تاريخ ٩ أيلول ١٩٨٣ وتعديلاته على ما يلي:

"المجلس الأعلى للتنظيم المدني هو الجهاز المختص في شؤون التنظيم المدني والقروي ويتولى بصورة خاصة، إبداء رأيه في المواضيع التالية:

-تصاميم وأنظمة والمدن والقرى وتصاميم تصنيف المناطق.
"....."

كما تنص المادة الثامنة من القانون المشار إليه أعلاه على ما يلي:
"إن التصميم والنظام التفصيلي يحدد ضمن التصميم والنظام التوجيهي في حال وجوده، القواعد والشروط لاستعمال الأراضي ضمن المنطقة بما فيه إمكانية منع البناء، ويعين على الأخص:

١....

١١- المناطق التي يمنع أو يسمح فيها، ضمن شروط معينة، بإنشاء مؤسسات صناعية وتجارية وسواها وتوسيع مؤسسات موجودة."

ملاحظة: تعد المديرية العامة للتنظيم المدني تصاميم وأنظمة تنظيم المدن والقرى (المادة ١٠) وتصدق وتصبح نافذة بمرسوم يتخذ في مجلس الوزراء بناء على اقتراح وزير الأشغال العامة والنقل.

ملحق رقم ٢

مراقبة الجودة ومكافحة الإغراق:

- وزارة الاقتصاد والتجارة : القانون المنفذ بالمرسوم رقم ٦٨٢١ تاريخ ١٩٧٣/١٢/٢٨
المرسوم الاشتراعي رقم ٣١ تاريخ ١٩٦٧/٨/٥ المتعلق
بالإغراق.
المرسوم رقم ٨٦٦٤ تاريخ ١٩٦٧/١١/٨ (حماية
المستهلك).

ملحق رقم ٣

التعليم والتدريب المهني والتقني :

يتولى التعليم والتدريب المهني والتقني كل من:

- المديرية العامة للتعليم المهني والتقني (المرسوم رقم ٨٣٤٩ تاريخ ١٩٩٦/٥/٢)
- وزارة العمل: المادة ٢٢ من المرسوم رقم ٨٣٥٢ تاريخ ١٩٦١/١٢/٣٠
- التدريب في المؤسسات الخاصة (المرسوم رقم ١١٠١٩ تاريخ ١٩٦٨/١٠/٧).
- المؤسسة الوطنية للاستخدام (المرسوم الاشتراعي رقم ٨٠ تاريخ ١٩٧٧/٦/٢٨).

ملحق رقم ٤

المؤسسة العامة لتشجيع الاستثمارات في لبنان
(القانون رقم ٣٦٠ تاريخ ٢٠٠١/٨/١٦)

نصت المادة الثانية من القانون المشار إليه أعلاه على ما يلي: "يسري هذا القانون على الاستثمارات العائدة للمستثمرين الراغبين في الاستفادة من أحكامه والتي تتناول قطاعات الصناعة والزراعة و...".

كما نصت الفقرة الرابعة من المادة السادسة على:

"تحل المؤسسة حصرا فيما خص المشاريع الخاضعة لاحكام هذا القانون محل جميع الإدارات العامة والمؤسسات العامة والبلديات في منح التراخيص الإدارية والإجازات الواجبة...".


ملحق رقم ٥

وزارة الاقتصاد والتجارة

(القانون المنفذ بالمرسوم رقم ٦٨٢١ تاريخ ١٩٧٣/١٢/٢٨)

حددت الفقرة الثانية من المادة الأولى من القانون المشار إليه أعلاه مهام وزارة الاقتصاد والتجارة وفقا لما يلي:

- شؤون التجارة وتطويرها
- وضع الدراسات العائدة للتجارة الخارجية
- إعداد مشاريع الاتفاقات التجارية الدولية
- تقرير الاشتراك بالمعارض التي تقام في الداخل والخارج
-



تعديلات مقترحة على ملاك ومهام مصلحة الديوان

مصلحة الديوان

الملاك	شروط التعيين الخاص	العدد الملحوظ في الملاك	العدد المشغول	العدد الشاعر	المهام الحالية
رئيس مصلحة		١	١	—	تتولى الوحدات الإدارية التابعة لمصلحة الديوان المهام والصلاحيات المنصوص عليها في القوانين والأنظمة النافذة ولا سيما المرسوم الاشتراعي رقم ١١١ تاريخ ١٢/٦/٥٩ والمرسوم رقم ٢٨٩٤ تاريخ ١٢/١٢/١٩٥٩.

تعديلات مقترحة على ملك ومهام مصلحة الديوان

الدائرة الإدارية وشؤون الموظفين والعلاقات العامة

المهام الحالية	العدد الشاغر	العدد المشغول	العدد الملحوظ في الملاك	شروط التعيين الخاص	الملاك
<p>تتولى الوحدات الادارية التابعة لمصلحة الديوان المهام والصلاحيات المنصوص عليها في القوانين والأنظمة النافذة ولا سيما المرسوم الاشتراعي رقم ١١١ تاريخ ٥٩/٦/١٢ والمرسوم رقم ٢٨٩٤ تاريخ ١٦/٢/١٩٥٩.</p> <p>بالإضافة إلى ما تقدم، تقوم الدائرة الإدارية وشؤون الموظفين والعلاقات العامة بما يلي:</p> <ul style="list-style-type: none"> • استقبال أصحاب العلاقة وتقديم كافة الإيضاحات والإرشادات التي يحتاجونها في ما يتعلق بتقديم معاملاتهم والإجراءات العائدة لها. • وضع "نيل المعاملات" بالتعاون مع الوحدات المعنية، ووضع نشرات مبسطة تعرف بالنصوص القانونية التي تنظم الصناعة في لبنان، والشروط والإجراءات المحددة في هذه النصوص. 	-	١	١		رئيس دائرة

تعديلات مقترحة على ملاك ومهام مصلحة الديوان

دائرة المحاسبة واللوازم

المهام الحالية	العدد الشاغر	العدد المشغول	العدد الملحوظ في الملاك	شروط التعيين الخاص	الملاك
تتولى الوحدات الادارية التابعة لمصلحة الديوان المهام والمصاحبات المنصوص عليها في القوانين والأنظمة النافذة ولا سيما المرسوم الاشتراعي رقم ١١١ تاريخ ٥٩/٦/١٢ والرسوم رقم ٢٨٩٤ تاريخ ٢٨/١٢/١٩٥٩.	-	١	١		رئيس دائرة

تعديلات مقترحة على ملاك ومهام مصلحة الديوان

دائرة القضايا و الدراسات القانونية

المهام الحالية	العدد الشاغر	العدد المشغول	العدد الملحوظ في الملاك	شروط التعيين الخاص	الملاك
تتولى الوحدات الادارية التابعة لمصلحة الديوان المهام والصلاحيات المنصوص عليها في القوانين والأنظمة النافذة ولا سيما المرسوم الاشتراعي رقم ١١١ تاريخ ٥٩/٦/١٢ والمرسوم رقم ٢٨٩٤ تاريخ ٢٨/١٢/١٩٥٩.	-	١	١		رئيس دائرة

تعديلات مقترحة على ملاك ومهام مصلحة الديوان

دائرة العلاقات العامة والمراجعات

المهام الحالية	العدد الشاغل	العدد المستعمل	العدد الملحوظ في الملاك	شروط التعيين الخاص	الملاك
<p>يتولى الوحدات الادارية التابعة لمصلحة الديوان المهام والصلاحيات المنصوص عليها في المرسوم رقم ٢٨٩٤ تاريخ ٢٨/١٢/١٩٥٩ والمرسوم رقم ٩/٦/١٢ تاريخ ١١/١٢/١٩٥٩.</p> <p>بالإضافة الى ما تقدم، تقوم دائرة العلاقات العامة والمراجعات بما يلي:</p> <ul style="list-style-type: none"> • استقبال أصحاب العلاقة وتقديم كافة الايضاحات والارشادات التي يحتاجونها في ما يتعلق بتقديم معاملاتهم والاجراءات العائدة لها. • وضع "دليل المعاملات" بالتعاون مع الوحدات المعنية، ووضع نشرات مبسطة تعرف بالنصوص القانونية التي تنظم الصناعة في لبنان، والشروط والاجراءات المحددة في هذه النصوص. 	-	١	١		رئيس دائرة

ملاحظة:

بالخط الأسود : الحالي
بالخط الأزرق : المقترح

تعديلات مقترحة على ملاك ومهام مصلحة الديوان

مصلحة الدراسات الاقتصادية والانماء الصناعي

رئيس مصلحة

دائرة التعاون
والعلاقات الصناعية

١ رئيس دائرة
٢ باحث أو محلل

دائرة حماية ودعم
الصناعة

١ رئيس دائرة
٢ باحث اقتصادي

~~دائرة تشجيع المصادر~~

~~١ رئيس دائرة
٢ باحث أو محلل
٢ اخصائي في التسويق~~

دائرة التخطيط والتنمية
الصناعية

١ رئيس دائرة
٣ باحث اقتصادي
١ اخصائي بالإعلام

تعديلات مقترحة على ملاك ومهام مصلحة الدراسات الاقتصادية والانماء الصناعي

مصلحة الدراسات الاقتصادية والإنماء الصناعي

الملاك	شروط التعيين الخاص	العدد المملوك في	العدد المشغول	العدد الشاغر	المهام الحالية	التعديلات المقترحة
رئيس مصلحة	<ul style="list-style-type: none"> - إجازة جامعية في العلوم الاقتصادية. - خبرة في حقل الاختصاص لا تقل عن خمس سنوات بعد حيازة الشهادة الجامعية. 	١	١	—		

تعديلات مقترحة على ملاك ومهام مصلحة الدراسات الاقتصادية والإنماء الصناعي

دائرة التخطيط والتنمية الصناعية

الملاك	شروط التعيين الخاص	العدد المملوكة في الملاك	العدد المشغول	العدد الشاغور	المهام الحالية	التعديلات المقترحة
رئيس دائرة	إجازة جامعية في العلوم الاقتصادية. خبرة في حقل الاختصاص لا تقل عن ثلاث سنوات بعد حيازة الشهادة الجامعية.	١	-	١	إعداد عناصر ومقومات السياسة العامة الرامية إلى إنماء وحماية وتعزيز الصناعة الوطنية ضمن الخطة العامة الاقتصادية والاجتماعية.	إعداد عناصر ومقومات السياسة الصناعية الرامية إلى إنماء وحماية وتعزيز الصناعة الوطنية ضمن السياسة العامة الاقتصادية والاجتماعية.
باحث اقتصادي	إجازة جامعية في العلوم الاقتصادية.	٣	-	٣	إعداد الدراسات اللازمة عن أوضاع القطاعات الصناعية ومشاكلها ومطالباتها، وبلورة المقترحات الملائمة لمعالجة المشكلات وتأمين المتطلبات.	لا تعديل ✓
اخصائي بالاعلام	إجازة جامعية في الاعلام.	١	١	-	تهيئة مشاريع البرامج الاعلامية والاعلالية الالية الى تشجيع استهلاك المنتجات الصناعية الوطنية وتصديرها، بالتعاون مع الادارات والمؤسسات والهيئات المختصة.	لا تعديل
					اعداد النشرة الصناعية.	اعداد النشرة الصناعية.
					مراقبة الاعلام المحلي والعالمي بخصوص النشاط الصناعي.	مراقبة الاعلام المحلي والعالمي بخصوص النشاط الصناعي.

تعديلات مقترحة على ملاك ومهام مصلحة الدراسات الاقتصادية والانماء الصناعي

دائرة تشجيع الصادرات

الملاك	شروط التقييم الخاص	العدد المملوك في الملوك	العدد المشغول	العدد الشاغور	المهام الحالية	التعديلات المقترحة
رئيس دائرة	إجازة جامعية في العلوم الاقتصادية. خبرة في حقل الاختصاص لا تقل عن ثلاث سنوات بعد حيازة الشهادة الجامعية.	١	١	-	متابعة المؤشرات ومعلومات ومعلومات العائلة للإنتاج الصناعي الوطني المتوفرة لدى مصلحة المعلومات الصناعية، وطاقت التصدير ومتطلبات الأسواق الخارجية.	لا تعديل
باحث أو محال	إجازة جامعية في العلوم الاقتصادية مع شهادة اختصاص في العلاقات الاقتصادية الدولية، أو إجازة في الحقوق مع شهادة اختصاص في القانون الدولي.	٢	-	٢	إقترح التدابير الملائمة لتشجيع الصادرات للخلافة متطلبات الأسواق الخارجية.	لا تعديل
أخصائي في التسويق	إجازة جامعية في العلوم الاقتصادية، أو إجازة في إدارة الأعمال مع شهادة اختصاص في التسويق، أو إجازة في الإعلان والمبيعات.	٢	-	٢	التنسيق مع وزارة الاقتصاد والتجارة في إقامة المعارض الصناعية المحلية والأجنبية والمعارض الصناعية الدولية والمعارض الصناعية المختلفة الوسائط الإعلامية والإعلانية بالتعاون مع الإدارات والمؤسسات والهيئات المختصة، وبالتعاون مع جمعية الصناعيين والمهنيين، من أجل تشجيع استهلاك المنتجات الصناعية الوطنية وتصديرها.	لا تعديل

تعديلات مقترحة على ملاك ومهام مصلحة الدراسات الاقتصادية والإنماء الصناعي

دائرة حماية ودعم الصناعة

الملاك	شروط التعيين الخاص	العدد المملوك في الملاك	العدد المشغول	العدد الشاغر	المهام الحالية	التحديات المقترحة
رئيس دائرة	إجازة جامعية في العلوم الاقتصادية. خبرة في حقل الاختصاص لا تقل عن ثلاث سنوات بعد حيازة الشهادة الجامعية.	١	-	١	دراسة طلبات الحماية الجمركية والدعم من الصناعيين وتقديم الاقتراحات بشأنها.	لا تعيد
باحث اقتصادي	إجازة جامعية في العلوم الاقتصادية.	٢	-	٢	دراسة حالات الإغراق ومنح التصدير وسواها من مساعدات الإنتاج المعتبرة بمثابة الإغراق المتعلقة بالسلع المستوردة إلى لبنان وتلحق الضرر بالصناعة الوطنية، والتحقيق في هذه الحالات، واقتراح الوسائل المناسبة لمكافحتها.	دراسة حالات الإغراق ومنح التصدير وسواها من مساعدات الإنتاج المعتبرة المتعلقة بالسلع المستوردة إلى لبنان وتلحق الضرر بالصناعة الوطنية، والتحقيق في هذه الحالات، واقتراح الوسائل المناسبة لمكافحتها، وذلك بالتعاون مع إدارة الجمارك ووزارة الاقتصاد والتجارة.

تعديلات مقترحة على ملاك ومهام مصلحة الدراسات الاقتصادية والانماء الصناعي



دائرة التعاون والعلاقات الصناعية

الملاك	شروط التعيين الخاص	العدد الملحوظ في الملاك	العدد المشغول	العدد الشاغر	المهام الحالية	التعديلات المقترحة
رئيس دائرة	إجازة جامعية في العلوم الاقتصادية أو إدارة الأعمال. خبرة في حقل الاختصاص لا تقل عن ثلاث سنوات بعد حيازة الشهادة الجامعية.	١	١	-	التعاون مع الإدارات والهيئات والجمعيات الوطنية والإقليمية والدولية المهتمة بشؤون الصناعة والصناعيين والعناية بقضاياها.	إلغاء
باحث أو محال	إجازة جامعية في العلوم الاقتصادية مع شهادة اختصاص في العلاقات الاقتصادية الدولية، أو إجازة في الحقوق مع شهادة اختصاص في القانون الدولي.	٢	-	٢	اعداد وتنظيم المؤتمرات واللقاءات التي تعقد لبحث ومناقشة القضايا والمسائل الصناعية.	دراسة مشاريع الاتفاقات الدولية المتعلقة بالصناعة أو بالابتعاث الصناعي، والمشاركة في صياغتها وتحضيرها، بالتعاون مع الوزارات والإدارات المختصة والهيئات والجمعيات الوطنية المهتمة بشؤون الصناعة والصناعيين والعناية بقضاياها.

ملاحظة:

بالخط الأسود: الحالي

بالخط الأزرق: المقترح

تعديلات مقترحة على ملاك ومهام مصلحة الدراسات الاقتصادية والإتصاء الصناعي

مصلحة الشؤون التقنية والخدمات الصناعية

رئيس مصلحة

دائرة التطوير والتأهيل
الصناعي

١ مهندس رئيس دائرة
٢ مهندس

دائرة المواصفات
ومراقبة الجودة

١ مهندس رئيس دائرة
٢ مهندس

دائرة الخدمات الصناعية

١ مهندس رئيس دائرة
٤ مهندس (٣)
٠ مدقق مالي (١)

دائرة الدراسات التقنية

١ مهندس رئيس دائرة
٣ مهندس صناعات غذائية
وتصنيع زراعي
٢ مهندس صناعات ميكانيك
والكتروميكانيك
٢ مهندس كهرباء ولاكترونيك
٢ مهندس صناعات كيميائية
ومواد بناء
٢ مهندس في صناعة الانكبة
والطبوسات
١ مهندس معلوماتية

تعديلات مقترحة على ملاك ومهام مصلحة الشؤون التقنية والخدمات الصناعية

المهام وشروط التعيين في مصلحة الشؤون التقنية والمعلومات الصناعية

رئيس مصلحة الشؤون التقنية والخدمات الصناعية					
الملاك	شروط التعيين الخاص	العدد الملاحظ	العدد المشغول	العدد الشاغر	المهام الحالية
مهندس رئيس مصلحة	<ul style="list-style-type: none"> - شهادة جامعية في أحد فروع الهندسة الكيميائية أو الصناعية مع إذن بمزاولة المهنة على الأراضي اللبنانية. - خبرة في حقل الاختصاص لا تقل عن خمس سنوات بعد حيازة الشهادة الجامعية. - شهادة جامعية في أحد فروع الهندسة مع إذن بمزاولة المهنة على الأراضي اللبنانية. - خبرة في حقل الصناعة لا تقل عن خمس سنوات بعد حيازة الشهادة الجامعية. 	١	١	-	
					التعديلات المقترحة

تعديلات مقترحة على ملاك ومهام مصلحة الشؤون التقنية والخدمات الصناعية

دائرة الدراسات التقنية

الملاك	شروط التعيين الخاص	العدد الملاحظ	العدد المشغول	العدد الشاغر	المهام الحالية	التعديلات المقترحة
مهندس رئيس دائرة	<ul style="list-style-type: none"> - شهادة جامعية في أحد فروع الهندسة الصناعية أو الكيميائية أو الزراعية مع إذن بمزاولة المهنة على الأراضي اللبنانية. - خبرة في حقل الاختصاص لا تقل عن ثلاث سنوات بعد حيازة الشهادة الجامعية. - شهادة جامعية في أحد فروع الهندسة مع إذن بمزاولة المهنة على الأراضي اللبنانية. - خبرة في حقل الصناعة لا تقل عن ثلاث سنوات بعد حيازة الشهادة الجامعية. 	١	١	-	<ul style="list-style-type: none"> - درس أو ضماح مختلف القطاعات الصناعية عموماً، والصناعات القائمة في كل منها، من الناحية التقنية، والطرق المعتمدة في الإنتاج، وتقديم الاقتراحات والدراسات الفنية اللازمة، الرامية إلى تحديث هذه الصناعات وتطويرها وتوسيعها ورفع مستوياتها وخفض كلفة الإنتاج. 	لا تعديل.
مهندس صناعات غذائية وتصنيع زراعي	<ul style="list-style-type: none"> - شهادة جامعية في أحد فروع هندسة التصنيع الزراعي أو الصناعات الغذائية مع إذن بمزاولة المهنة على الأراضي اللبنانية. 	٣	١ (بالتعاقد)	٢		
مهندس صناعات ميكانيك	<ul style="list-style-type: none"> - شهادة جامعية في هندسة الميكانيك أو الإلكتروليكانيك مع إذن بمزاولة المهنة على الأراضي اللبنانية. 	٢	-	٢		
مهندس كهرباء وإلكترونيك	<ul style="list-style-type: none"> - شهادة جامعية في هندسة الكهرباء والإلكترونيك مع إذن بمزاولة المهنة على الأراضي اللبنانية. 	٢	-	٢		
مهندس صناعات كيميائية ومواد بناء	<ul style="list-style-type: none"> - شهادة جامعية في هندسة الكيمائية أو البتر وكيميائية أو الهندسة الصناعية مع إذن بمزاولة المهنة على الأراضي اللبنانية. 	٢	-	٢		
مهندس في صناعات الانسجة والملبوسات	<ul style="list-style-type: none"> - شهادة جامعية في هندسة النسيج أو الكيمياء أو الهندسة الصناعية مع إذن بمزاولة المهنة على الأراضي اللبنانية. 	٢	-	٢		
مهندس معلوماتية	<ul style="list-style-type: none"> - شهادة جامعية في الهندسة المعلوماتية مع إذن بمزاولة المهنة على الأراضي اللبنانية. 	١	-	١		

تعديلات مقترحة على ملاك ومهام مصلحة الشؤون التقنية والخدمات الصناعية

دائرة الخدمات الصناعية

الملاك	شروط التعيين الخاص	العدد الملاحظ	العدد المشغول	العدد الشاغر	المهام الحالية	التعديلات المقترحة
مهندس رئيس دائرة	<ul style="list-style-type: none"> - شهادة جامعية في أحد فروع الهندسة الصناعية أو الكيميائية مع إبن بيزاوله المهنة على الأراضي اللبنانية. - خبرة في حقل الاختصاص لا تقل عن ثلاث سنوات بعد حيازة الشهادة الجامعية. - شهادة جامعية في أحد فروع الهندسة مع ان ان بيزاوله المهنة على الأراضي اللبنانية. - خبرة في حقل الصناعة لا تقل عن ثلاث سنوات بعد حيازة الشهادة الجامعية. 	١	١ (مشروع مرسوم)	-	<ul style="list-style-type: none"> - المساعدة على تأمين الخدمات العامة والمتخصصة التي تؤدي إلى تنمية الصناعة الوطنية ورفع إنتاجيتها وتذني تكاليف الإنتاج. - التثبت من صحة المنشأ واقتراح منح شهادات المنشأ لأصحاب العلاقة. - التأشير على إجازات الإستيراد والتصدير، وعلى الشهادات والإفادات الصناعية تمهيداً لاقتراح منحها لأصحاب العلاقة. - التحقق من سعر كلفة السلع المحلية بالإشتراك مع مصلحة الضرائب والإقتصادية والإنماء الصناعي. 	<ul style="list-style-type: none"> - إلغاء - لا تعديل - لا تعديل - التحقق من سعر الكلفة للسلع المحلية بالتعاون مع معهد البحوث الصناعية عند الإقتضاء. - لا تعديل
مهندس	شهادة جامعية في أحد فروع الهندسة الصناعية أو الكيميائية مع إبن بيزاوله المهنة على الأراضي اللبنانية.	٤	-	٤	التحقق من سعر كلفة السلع المحلية بالإشتراك مع مصلحة الضرائب والإقتصادية والإنماء الصناعي.	التحقق من سعر الكلفة للسلع المحلية بالتعاون مع معهد البحوث الصناعية عند الإقتضاء.
محقق مالي	- مجاز في العلوم المالية.	١	-	١	إجراء الكشوفات والتحقيقات الفنية في معرض تنفيذ المهام الموكولة إليها.	لا تعديل

تعديلات مقترحة على ملاك ومهام مصلحة الشؤون التقنية والخدمات الصناعية


دائرة الموصفات ومراقبة الجودة					
الملاك	شروط التعيين الخاص	العدد المملوظ	العدد المشغول	العدد الشاغر	المهام الحالية
مهندس رئيس دائرة	<ul style="list-style-type: none"> - شهادة جامعية في أحد فروع الهندسة الصناعية أو الكيميائية مع إن بيزاولة المهنة على الأراضى اللبنانية. - خبرة في حقل الإختصاص لا تقل عن ثلاث سنوات بعد حيازة الشهادة الجامعية. - شهادة جامعية في أحد فروع الهندسة مع إن بيزاولة المهنة على الأراضى اللبنانية. - خبرة في حقل الصناعة لا تقل عن ثلاث سنوات بعد حيازة الشهادة الجامعية. 	١	-	١	<p>مراقبة جودة الإنتاج الصناعي واتخاذ الإجراءات اللازمة للتثبت من انطباقه على الموصفات بسا في ذلك أخذ العينات وطلب إجراء الفحوصات والتحليل المخبرية اللازمة.</p> <p>التعاون والتنسيق مع مؤسسة المقاييس والمواصفات اللبنانية لوضع أو تحديث موصفات السلع الصناعية المنتجة محليا.</p> <p>ومعهد البحوث الصناعية للتأكد من جودة المنتجات.</p> <ul style="list-style-type: none"> - العمل مع الأجهزة المختصة لتعزيز مراقبة الإنتاج داخل المؤسسات الصناعية. - التعاون مع الأجهزة المختصة لفرص مقاييس وموصفات على السلع المستوردة مماثلة في حدها الأدنى للمقاييس والموصفات المفروضة على السلع المحلية. - العمل على تفعيل وتعميم نظام إدارة الجودة في المعامل.

دائرة التطوير والتأهيل الصناعي					
(اقتراح استبدال دائرة التأهيل التقني بدائرة التطوير والتأهيل الصناعي)					
الملاك	شروط التعيين الخاص	العدد المملووظ	العدد المشغول	العدد الشاغر	المهام الحالية
مهندس رئيس دائرة	<ul style="list-style-type: none"> - شهادة جامعية في أحد فروع الهندسة الصناعية مع إن بيزاولة المهنة على الأراضي اللبنانية. - خبرة في حقل الاختصاص لا تقل عن ثلاث سنوات بعد حيازة الشهادة الجامعية. - شهادة جامعية في أحد فروع الهندسة مع إن بيزاولة المهنة على الأراضي اللبنانية. - خبرة في حقل الصناعة لا تقل عن ثلاث سنوات بعد حيازة الشهادة الجامعية. 	١	-	١	<ul style="list-style-type: none"> - الاسهام في رفع المستوى التقني لليد العاملة اللبنانية وذلك بالتعاون والتنسيق مع وزارة العمل ووزارة التعليم المهني والتقني والمؤسسات المحلية والولية المعنية بشؤون التدريب والتأهيل المهني والتقني. - التشجيع على توفير الكفاءات الفنية الضرورية لنمو القطاع الصناعي.
مهندس	<ul style="list-style-type: none"> شهادة جامعية في أحد فروع الهندسة الصناعية مع إن بيزاولة المهنة على الأراضي اللبنانية. شهادة جامعية في أحد فروع الهندسة مع أن بيزاولة المهنة على الأراضي اللبنانية. 	٢	-	٢	<ul style="list-style-type: none"> - متابعة أوضاع مختلف القطاعات الصناعية، والصناعات القائمة في كل منها، والإطلاع على التقنيات والأساليب المتقدمة فيها. - تقديم الاقتراحات والدراسات الفنية اللازمة، الرامية إلى تحديث الصناعات القائمة وتطويرها وتوسيعها ورفع مستواها وخفض كلفة الإنتاج. - تشجيع الصناعيين على تأسيس صناعات ذات تقنيات متطورة (High-Tech) وصناعات نظيفة. - التعاون والتنسيق مع معهد البحوث الصناعية ومؤسسات البحث والتطوير. - التعاون مع القطاعات الصناعية لاعداد برامج تدريب متخصص يساهم الصناعيون في تجهيز معداتها. - التحقق الفني عما إذا كانت السلع المستوردة من الخارج يوجد لها مثيل في الصناعة المحلية.

ملاحظة:

بالخط الأسود : الحالي
بالخط الأزرق : المقترح

تعديلات مقترحة على ملاك ومهام مصلحة الشؤون التقنية والخدمات الصناعية



تعديلات مقترحة على ملاك ومهام مصلحة المعلومات الصناعية

المهام وشروط التعيين في مصلحة المعلومات الصناعية

رئيس مصلحة معلومات الصناعة						
الملاك	شروط التعيين الخاص	العدد المملووظ	العدد المشغول	العدد الشاغر	المهام الحالية	التعيينات المقترحة
رئيس مصلحة مهندس رئيس مصلحة أو رئيس مصلحة	- شهادة جامعية في الهندسة المعمارية مع ان بيزارولة المهنة على الا ارضي البنائية، مع خبرة فسي حفل الاختصاص لا تقل عن ٥ سنوات بعد حيازة الشهادة الجامعية. شهادة جامعية في أحد فروع تكنولوجيا المعلومات مع خبرة في حفل الاختصاص لا تقل عن ٥ سنوات بعد حيازة الشهادة الجامعية.	١	-	١		

تعديلات مقترحة على ملاك ومهام مصلحة المعلومات الصناعية

تأثيرات الاختصاصات المتعلقة بالمهام					
الملاك	شروط التعيين الخاص	العدد الملحوظ	العدد المشغول	العدد الشاغر	المهام الحالية
رئيس دائرة	شهادة جامعية في أحد فروع تكنولوجيا المعلومات مع خبرة في حل الاختصاص لا تقل عن ٣ سنوات بعد حيازة الشهادة الجامعية.	١	١ (بالعائد)	-	<ul style="list-style-type: none"> العمل على اجراء المسح الصناعي واصدار الدليل الصناعي. تأمين المعلومات الصناعية ووضع الاحصاءات وتزويد أصحاب الملاقة بالمعلومات المناسبة لدرس مجالات التوظيف في المشاريع الصناعية في لبنان والامكانات المحتملة لتصريف الانتاج الوطني في الاسواق الداخلية والخارجية. التسويق بين كافة وحدات الوزارة من أجل تأمين سير المعاملات الكترونيا بين هذه الوحدات، وبين الادارة المركزية والمصالح الاقليمية. تأمين سير أعمال قلم الوزارة والاحالات واعطاء التراخيص بطريقة الكترونية (في الادارة المركزية والمصالح الاقليمية). أرشفة وتوثيق مستندات الوزارة الكترونيا، وتزويدها باللغة العربية بفيديو استقر لجها والاستعلام عنها بطريقة سريعة. حفظ الأرشيف الالكتروني لوزارة الصناعة. ربط المستفيدين من خدمات وزارة الصناعة بالنظام الداخلي الالكتروني بواسطة شبكات الانترنت والانترانيت (Intranet & Internet) ربط المصالح الاقليمية بشبكة الادارة المركزية.
احصائي	اجازة جامعية في العلوم الاحصائية حصل عليها بعد شهادة البكالوريا اللبنانية أو ما يعادلها على أن لا تقل مدة لرستها عن ثلاث سنوات.	٢	١ (بالعائد)	١	

تعديلات مقترحة على ملاك ومهام مصلحة المعلومات الصناعية


المادة المركزية الأولى

المالك	شروط التعيين الخاص	العدد المالحوظ	العدد المشغول	العدد الشاغر	المهام الحالية	التحديات المقترحة
رئيس دائرة	شهادة جامعية في أحد فروع تكنولوجيا المعلومات مع خبرة في حل الاختصاص لا تقل عن ٣ سنوات بعد جازاة الشهادة الجامعية.	١	-	١	<ul style="list-style-type: none"> إعداد وتصميم وتنفيذ أنظمة معلوماتية ومكننة أصمال جميع وحدات الإدارة ونشاطاتها. تطوير شبكة المعلومات الصناعية لتأمين إيصال الخدمات التي يؤمنها لأكبر عدد من المستفيدين. إنشاء وإدارة المبطقات اللازمة للمعلومات الأساسية ومتابعة تجميعها وتبادل المعلومات مع مراكز المعلومات الصناعية الأجنبية المماثلة. تقديم موقع وزارة الصناعة على شبكة الانترنت. الإشراف على حسن سير التجهيزات المعلوماتية وصيانتها، من أجهزة (Hardware) وبرامج (Software). حفظ قواعد بيانات الوزارة (databases) وصيانتها. 	<ul style="list-style-type: none"> إعداد وتصميم وتنفيذ أنظمة معلوماتية ومكننة أصمال وحدات الإدارة ونشاطاتها. تطوير شبكة المعلومات الصناعية لتأمين إيصال الخدمات التي يؤمنها لأكبر عدد من المستفيدين. إنشاء وإدارة المبطقات اللازمة للمعلومات الأساسية ومتابعة تجميعها وتبادل المعلومات مع مراكز المعلومات الصناعية الأجنبية المماثلة. تقديم موقع وزارة الصناعة على شبكة الانترنت. الإشراف على حسن سير التجهيزات المعلوماتية وصيانتها، من أجهزة (Hardware) وبرامج (Software). حفظ قواعد بيانات الوزارة (databases) وصيانتها.
محل مبرمج	مهندس معلوماتية أو اجازة بعلوم الكمبيوتر.	٢	-	٢		

ملاحظة:

بالخط الأسود : الحالي
بالخط الأزرق : المقترح

تعديلات مقترحة على ملك ومهام مصالح المعلومات الصناعية



تعديلات مقترحة على ملاك ومهام مصلحة الترخيص الصناعية

المهام وشروط التعيين في مصلحة التراخيص الصناعية

رئيس مصلحة التراخيص الصناعية						
الملاك	شروط التعيين الخاص	العدد المملووظ	العدد المشغول	العدد الشاغر	المهام الحالية	التعديلات المقترحة
رئيس مصلحة مهندس رئيس مصلحة أو رئيس مصلحة	- شهادة جامعية في أحد فروع الهندسة مع أن يبرازولة المهنة على الأرضي الابتدائية، مع خبرة في حقل الصناعة لا تقل عن خمس سنوات بعد حيازة الشهادة الجامعية. شهادة جامعية، مع خبرة في حقل الصناعة لا تقل عن خمس سنوات بعد حيازة الشهادة الجامعية.	1	1	-		

تعديلات مقترحة على ملاك ومهام مصلحة التراخيص الصناعية

اللائحة الترخيص					
الملاك	شروط التعيين الخاص	المعد الملحوظ	المعد المشغول	المعد الشاغر	المهام الحالية
مهندس رئيس دائرة	<ul style="list-style-type: none"> - شهادة جامعية في أحد فروع الهندسة الصناعية مع أن يمتازوا المهنة على الأراضي اللبنانية. - خبرة في حل الاختصاص لا تقل عن ثلاث سنوات بعد حيازة الشهادة الجامعية. - شهادة جامعية في أحد فروع الهندسة مع أن يمتازوا المهنة على الأراضي اللبنانية. - خبرة في حل الصناعة لا تقل عن ثلاث سنوات بعد حيازة الشهادة الجامعية. 	١	-	١	<ul style="list-style-type: none"> - تنسيق العمل بين لجان الترخيص، والتثبت من تطبيقها الإجراءات والأصول والتعليمات، عند دروسها طلبات الترخيص وطلبات تجديد الترخيص. - استلام طلبات الترخيص وتجديد الترخيص خارج نطاق المصالح الإقليمية وأحالتها الى اللجان المختصة. - تلقي ملفات الترخيص وتجديد الترخيص المحالة من "لجان الترخيص" وإبداء الرأي بشأنها ورفعها بالسلسلة الإداري الى مدير عام الصناعة.
مهندس	<ul style="list-style-type: none"> - شهادة جامعية في أحد فروع الهندسة الصناعية مع أن يمتازوا المهنة على الأراضي اللبنانية. 	٤	-	٤	لا تعديل
باحث اقتصادي	إجازة جامعية في العلوم الاقتصادية.	٣	-	٣	لا تعديل

تعديلات مقترحة على ملك ومهام مصلحة الترخيص الصناعية

دائرة المدن والمناطق الصناعية					
الملاك	شروط التعيين الخاص	العدد الملاحظ	العدد المشغول	العدد الشاغر	المهام الحالية
مهندس رئيس دائرة	<ul style="list-style-type: none"> - شهادة جامعية في أحد فروع الهندسة الصناعية مع أن يكون بمرافقة المهنة على الأراضي اللبنانية. - خبرة في حقل الاختصاص لا تقل عن ثلاث سنوات بعد حيازة الشهادة الجامعية. - شهادة جامعية في أحد فروع الهندسة مع أن يكون بمرافقة المهنة على الأراضي اللبنانية. - خبرة في حقل الصناعة لا تقل عن ثلاث سنوات بعد حيازة الشهادة الجامعية. 	١	-	١	<p>اقتراح إنشاء المدن والمناطق الصناعية وإيداع الرأي في جميع المشاريع والتصاميم العائدة لها وإعداد الدراسات والمقترحات ومشاريع المراسيم العائدة لتصنيف المناطق الصناعية والمؤسسات الصناعية، وذلك بعد استطلاع رأي التنظيم المدني ووزارة الصحة العامة ووزارة الشؤون البلدية والقروية.</p>
مهندس تنظيم مدني	شهادة هندسة في اختصاص التنظيم المدني مع أن يكون بمرافقة المهنة على الأراضي اللبنانية.	٢	-	٢	<p>الإشراف والرقابة على الهيئات التي تتولى إدارة المناطق الصناعية وتأمين الخدمات فيها، وذلك في حدود المواضيع التي تخضع لرقابة وزارة الصناعة وفقا للنصوص النافذة.</p>
مهندس مدني	شهادة في الهندسة المدنية مع أن يكون بمرافقة المهنة على الأراضي اللبنانية.	٢	١ (بالتعاقد)	١	

- لا تعديل

تعديلات مقترحة على ملاك ومهام مصلحة التراخيص الصناعية

المرحلة الأولى : التقييم الذاتي (المؤهل الثاني)						
المهام المقترحة	المهام الحالية	المدد المتاح	المدد المستعمل	المدد المبقي	ملاحظات التقييم الخاص	المرجع
تصنيف المؤسسات الصناعية وفق النظام الدولي (ISIC) ومواكبة تحديثه.		1	-	1	شهادة جامعية في المصانع الهندسية الصناعية أو المواكبة المهنية على الأراضي اللبنانية.	مهندس عائدين دايرة
- لا تعديل	مراقبة مدى استمرار توفّر شروط الترخيص للمؤسسات الصناعية خارج نطاق المصالح الإقليمية واقتراح التدابير والإجراءات المناسبة بحق المؤسسات المخالفة.				- شهادة جامعية في أحد فروع الهندسة مع أن يكون بمزاولة المهنة على الأراضي اللبنانية. - خبرة في حل الصناعة لا تقل عن ثلاث سنوات بعد حيازة الشهادة الجامعية.	
- لا تعديل	تسيق العمل بين الوحدات الإدارية المناط بها أمر المراقبة على المؤسسات الصناعية في المحافظات، والتثبت من تطبيقها إجراءات وأصول الرقابة وقواعد العمل المقررة.	4	-	4	شهادة جامعية في أحد فروع الهندسة الصناعية مع أن يكون بمزاولة المهنة على الأراضي اللبنانية. شهادة جامعية في أحد فروع الهندسة مع أن يكون بمزاولة المهنة على الأراضي اللبنانية.	مهندس مراقب

ملاحظة:

بالخط الأسود : الحالي

بالخط الأزرق : المقترح

تعديلات مقترحة على ملاك ومهام مصلحة الترخيص الصناعية

مصلحة الصناعة الإقليمية في القناع

رئيس مصلحة

دائرة الترخيص
والمراقبة

1 مهندس رئيس دائرة
1 مهندس
1 مهندس مراقب
1 باحث اقتصادي

~~دائرة الخدمات الصناعية~~

~~1 مهندس رئيس دائرة
1 مهندس~~

دائرة الشؤون الإدارية
والمراجعات
والخدمات الصناعية

1 رئيس دائرة
1 مهندس

عديلت مقترحة على ملاك ومهام مصلحة الصناعة الإقليمية في القناع

المهام وشروط التعيين في مصلحة الصناعة الإقليمية في القلاع

رئيس مصلحة الصناعة الإقليمية في القلاع					
المهام الحالية	العدد الشاعر	العدد المشغول	العدد الملحوظ	شروط التعيين الخاص	الملاك
	-	1	1	-	رئيس مصلحة
				شهادة جامعية في أحد فروع الهندسة مع أن يمزاوله المهنة على الأراضي اللبنانية، مع خبرة في حقل الصناعة لا تقل عن خمس سنوات بعد حيازة الشهادة الجامعية.	مهندس رئيس مصلحة أو
				شهادة جامعية، مع خبرة في حقل الصناعة لا تقل عن خمس سنوات بعد حيازة الشهادة الجامعية.	رئيس مصلحة

تعديلات مقترحة على ملاك ومهام مصلحة الصناعة الإقليمية في القلاع

دائرة الشؤون الإدارية والبرامج الصناعية						
الملاك	شروط التعيين الخاص	العدد الملاحظ	العدد المشغول	العدد الشاغر	المهام الحالية	المهام المقترحة
رئيس دائرة مهائس	شهادة جامعية في أحد فروع الهندسة مع اذن بمزاولة المهنة على الاراضي البنائية.	-	1	-	<p>- شؤون الموظفين والوزام والمرامعات والشكاوى ضمن نطاق المصلحة الاقليمية، بالإضافة الى الاعمال القلمية والتحرير والاستكتاب.</p> <p>- تزويد اصحاب العلاقة بالمعلومات والاحصاءات الصناعية.</p>	<p>- لا تعديل</p> <p>- المساعدة على تامين الخدمات العامة والمتخصصة التي تؤدي الى تنمية الصناعة الوطنية ورفع انتاجيتها وتثني تكاليف الانتاج.</p> <p>- التثبت من صحة المنشا واصحاب العلاقة.</p> <p>- التأشير على اجازات الاستيراد والتصدير، وعلى الشهادات والافادات الصناعية تمهيدا لاقتراح منحها لاصحاب العلاقة.</p> <p>- اجراء الكشوفات والتحقيقات الفنية في معرض تنفيذ المهام الموكلة اليها.</p> <p>- مراقبة جودة الانتاج.</p>

تعديلات مقترحة على ملاك ومهام مصلحة الصناعة الاقليمية في البقاع

دائرة الخدمات الصناعية

الملاك	شروط التعيين الخاص	العدد الملاحظ	العدد المشغول	العدد الشاغر	المهام الحالية
مهندس رئيس دائرة	<ul style="list-style-type: none"> شهادة جامعية في أحد فروع الهندسة الصناعية أو الكيميائية مع أن يمتاز بأولسة المهنة على الأراضي اللبنانية. خبرة في حقل الاختصاص لا تقل عن ثلاث سنوات بعد حيازة الشهادة الجامعية. 	1	-	1	<ul style="list-style-type: none"> المساعدة على تأمين الخدمات العامة والمتخصصة التي تؤدي الى تنمية الصناعة الوطنية ورفع إنتاجيتها وتدني تكاليف الإنتاج. التثبت من صحة المنشأ واقتراح منح شهادات المنشأ لأصحاب العلاقة. التأشير على اجازات الاستيراد والتصدير، وعلى الشهادات والإفادات الصناعية تمهيدا لاقتراح منحها لأصحاب العلاقة. اجراء الكشوفات والتحقيقات الفنية في معرض تنفيذ المهام الموكولة اليها. مراقبة جودة الإنتاج.
مهندس	شهادة جامعية في أحد فروع الهندسة الصناعية أو الكيميائية مع أن يمتاز بأولسة المهنة على الأراضي اللبنانية.	1	1	-	

تعديلات مقترحة على ملاك ومهام مصلحة الصناعة الإقليمية في البقاع

دائرة الترخيص والمراقبة

الملاك	شروط التعيين الخاص	العدد الملاحظ	العدد المشغول	العدد الشاغر	المهام الحالية
مهندس رئيس دائرة	<ul style="list-style-type: none"> - شهادة جامعية في أحد فروع الهندسة الصناعية أو الكيميائية مع أنن بمرزاولة المهنة على الأراضي اللبنانية. - خبرة في حقل الاختصاص لا تقل عن ثلاث سنوات بعد حيازة الشهادة الجامعية. - شهادة جامعية في أحد فروع الهندسة مع أنن بمرزاولة المهنة على الأراضي اللبنانية. - خبرة في حقل الصناعة لا تقل عن ثلاث سنوات بعد حيازة الشهادة الجامعية. 	1	-	1	<ul style="list-style-type: none"> - استلام طلبات الترخيص وإحالتها على "لجنة الترخيص". - تلقي ملفات الترخيص المحالة من لجنة الترخيص وإبداء الرأي بشأنها وإحالتها على مصلحة الترخيص الصناعية. - مراقبة مدى استمرار توافر شروط الترخيص للمؤسسات الصناعية، واقتراح التدابير والإجراءات المناسبة بحق المؤسسات المخالفة.
مهندس	شهادة جامعية في أحد فروع الهندسة الصناعية أو الكيميائية مع أنن بمرزاولة المهنة على الأراضي اللبنانية.	1	-	1	
مهندس مراقب	شهادة جامعية في أحد فروع الهندسة الصناعية مع أنن بمرزاولة المهنة على الأراضي اللبنانية.	1	-	1	
باحث اقتصادي	إجازة جامعية في العلوم الاقتصادية أو إدارة الأعمال.	1	-	1	

ملاحظة:

بالخط الأسود : الحالي
بالخط الأزرق : المقترح

تعديلات مقترحة على ملاك ومهام مصلحة الصناعة الإقليمية في البقاع

مصلحة الصناعة الإقليمية في النبطية

رئيس مصلحة

دائرة الترخيص
والمراقبة

1 مهندس رئيس دائرة
1 مهندس
1 مهندس مراقب
1 باحث اقتصادي

~~دائرة الخدمات الصناعية~~

~~1 مهندس رئيس دائرة
1 مهندس~~

دائرة الشؤون الإدارية
والمراجعات
والخدمات الصناعية

1 رئيس دائرة
1 مهندس

تعديلات مقترحة على ملاك ومهام مصلحة الصناعة الإقليمية في النبطية

المهام وشروط التعيين في مصلحة الصناعة الإقليمية في النبطية

رئيس مصلحة الصناعة الإقليمية في النبطية					
المهام الحالية	العدد الشاغر	العدد المشغول	العدد الملحوظ	شروط التعيين الخاص	الملاك
	-	1	1	-	رئيس مصلحة
				شهادة جامعية في أحد فروع الهندسة مع أن يمزوا له المهنة على الأراضي اللبنانية، مع خبرة فسي حقل الصناعة لا تقل عن خمس سنوات بعد حيازة الشهادة الجامعية.	مهندس رئيس مصلحة أو
				شهادة جامعية، مع خبرة في حقل الصناعة لا تقل عن خمس سنوات بعد حيازة الشهادة الجامعية.	رئيس مصلحة

تعديلات مقترحة على ملاك ومهام مصلحة الصناعة الإقليمية في النبطية

دائرة الشؤون الادارية والمراجعات والخدمات الصناعية						
الملاك	شروط التعيين الخاص	العدد الملاحظ	العدد المشغول	العدد الشاغر	المهام الحالية	المهام المقترحة
رئيس دائرة مهندس	شهادة جامعية في أحد فروع الهندسة مع ان يمتاز اولة المهنة على الاراضي اللبنانية.	-	-	1	<ul style="list-style-type: none"> - شؤون الموظفين والوزارم والمراجعات والشكاوى ضمن نطاق المصاحبة الاقليمية، بالاضافة الى الاعمال القلمية والتحرير والاستكتاب. - تزويد اصحاب العلاقة بالمعلومات والاحصاءات الصناعية. 	<ul style="list-style-type: none"> - لا تعديل
					<ul style="list-style-type: none"> - المساعدة على تأمين الخدمات العامة والمتخصصة التي تؤدي الى تنمية الصناعة الوطنية ورفع انتاجيتها وتبني تكاليف الانتاج. - التثبت من صحة المنشا ولقترح منح شهادات المنشا لاصحاب العلاقة. - التأثير على اجازات الاستيراد والتصدير، وعلى الشهادات والاقادات الصناعية تمهيدا لاقتراح منحها لاصحاب العلاقة. - اجراء الكموفات والتحقيقات الفنية في معرض تنفيذ المهام الموكولة اليها. - مراقبة جودة الانتاج. 	

تعديلات مقترحة على ملاك ومهام مصاحبة الصناعة الاقليمية في النبطية

دائرة الخدمات الصناعية					
الملاك	شروط التعيين الخاص	العدد المملووظ	العدد المشغول	العدد الشاغر	المهام الحالية
مهندس رئيس دائرة	<ul style="list-style-type: none"> - شهادة جامعية في أحد فروع الهندسة الصناعية أو الكيميائية مع أن يكون بمرحلة المهنة على الأراضى اللبنانية. - خبرة في حقل الاختصاص لا تقل عن ثلاث سنوات بعد حيازة الشهادة الجامعية. 	1	-	1	<ul style="list-style-type: none"> - المساعدة على تأمين الخدمات الفنية والمتخصصة التي تؤدي الى تنمية الصناعة الوطنية ورفع إنتاجيتها وتبني تكاليف الإنتاج. - التثبت من صحة المنشأ واقتراح منح شهادات المنشأ لأصحاب العلاقة. - التأشير على اجازات الاستيراد والتصدير، وعلى الشهادات والافادات الصناعية تمهيدا لاقتراح منحها لأصحاب العلاقة. - اجراء الكشوفات والتحقيقات الفنية في معرض تنفيذ المهام الموكولة اليها. - مراقبة جودة الإنتاج.
مهندس	شهادة جامعية في أحد فروع الهندسة الصناعية أو الكيميائية مع أن يكون بمرحلة المهنة على الأراضى اللبنانية.	1	-	1	

تعديلات مقترحة على ملاك ومهام مصلحة الصناعة الإقليمية في النبطية


دائرة الترخيص والمراقبة					
الملاك	شروط التعيين الخاص	العدد الملاحظ	العدد المشغول	العدد الشاغر	المهام الحالية
مهندس رئيس دائرة	<ul style="list-style-type: none"> - شهادة جامعية في أحد فروع الهندسة الصناعية أو الكيميائية مع أنن بمرزاوله المهنة على الأراضي اللبنانية. - خبرة في حقل الاختصاص لا تقل عن ثلاث سنوات بعد حيازة الشهادة الجامعية. - شهادة جامعية في أحد فروع الهندسة مع انن بمرزاوله المهنة على الأراضي اللبنانية. - خبرة في حقل الصناعة لا تقل عن ثلاث سنوات بعد حيازة الشهادة الجامعية. 	1	-	1	<ul style="list-style-type: none"> - استلام طلبات الترخيص واحالتها على "لجنة الترخيص". - تلقي ملفات الترخيص المحالة من لجنة الترخيص وإبداء الرأي بشأنها واحالتها على مصلحة التراخيص الصناعية. - مراقبة مدى استمرار توافر شروط الترخيص للمؤسسات الصناعية، واقتراح التدابير والإجراءات المناسبة بحق المؤسسات المخالفة.
مهندس	شهادة جامعية في أحد فروع الهندسة الصناعية أو الكيميائية مع أنن بمرزاوله المهنة على الأراضي اللبنانية.	1	1 (بالتعاقد)	-	
مهندس مراقب	شهادة جامعية في أحد فروع الهندسة الصناعية مع أنن بمرزاوله المهنة على الأراضي اللبنانية.	1	-	1	
باحث اقتصادي	إجازة جامعية في العلوم الاقتصادية أو إدارة الأعمال.	1	-	1	

ملاحظة:

بالخط الأسود : الحالي

بالخط الأزرق : المقترح

تعديلات مقترحة على ملاك ومهام مصلحة الصناعة الإقليمية في النبطية



تعديلات مقترحة على ملاك ومهام مصلحة الصناعة الإقليمية في الشمال

المهام وشروط التعيين في مصلحة الصناعة الإقليمية في الشمال

رئيس مصلحة الصناعة الإقليمية في الشمال					الملاك
المهام الحالية	العدد	العدد	العدد	شروط التعيين الخاص	رئيس مصلحة
	الشاغر	المشغول	الملحوظ	<p>شهادة جامعية في أحد فروع الهندسة مع أن يبرازولة المهنة على الأراضي البنائية، مع خبرة في حقل الصناعة لا تقل عن خمس سنوات بعد حيازة الشهادة الجامعية.</p> <p>شهادة جامعية، مع خبرة في حقل الصناعة لا تقل عن خمس سنوات بعد حيازة الشهادة الجامعية.</p>	<p>مهندس رئيس مصلحة</p> <p>أو</p> <p>رئيس مصلحة</p>

تعديلات مقترحة على ملاك ومهام مصلحة الصناعة الإقليمية في الشمال

دائرة الشؤون الادارية والمراجعات والخدمات الصناعية						
الملاك	شروط التعيين الخاص	العدد الملحوظ	العدد المشغول	العدد الشاغر	المهام الحالية	المهام المقترحة
رئيس دائرة مهنيين	شهادة جامعية فسي أحد فروع الهندسة مع ان بوزاولة المهنة على الاراضي البنائية.	-	-	1	<ul style="list-style-type: none"> - شؤون الموظفين والوزار والمراجعات والشكاوى ضمن نطاق المصلحة الاقليمية، بالإضافة الى الاعمال القلمية والتحرير والاستكتاب. - تزويد اصحاب العلاقة بالمعلومات والاحصاءات الصناعية. 	<ul style="list-style-type: none"> - لا تعديل
					<ul style="list-style-type: none"> - المساعدة على تأمين الخدمات العامة والمتخصصة التي تؤدي الى تنمية الصناعة الوطنية ورفع انتاجيتها وتبني تكاليف الانتاج. - التثبت من صحة المنشأ واقتراح منح شهادات المنشأ لأصحاب العلاقة. - التأشير على اجازات الاستيراد والتصدير، وعلى الشهادات والافادات الصناعية تمهيدا لاقتراح منحها لأصحاب العلاقة. - اجراء الكشوفات والتحقيقات الفنية في معرض تنفيذ المهام الموكولة اليها. - مراقبة جودة الانتاج. 	

تعديلات مقترحة على ملاك ومهام مصلحة الصناعة الاقليمية في الشمال

دائرة الخدمات الصناعية					
الملاك	شروط التعيين الخاص	العدد الملاحظ	العدد المشغول	العدد الشاغر	المهام الحالية
مهندس رئيس دائرة	<ul style="list-style-type: none"> - شهادة جامعية في الهندسة أو الكيمائية مع أذن بمرزاوله المهنة على الأراضي البنائية. - خبرة في حقل الاختصاص لا تقل عن ثلاث سنوات بعد حيازة الشهادة الجامعية. 	1	-	1	<ul style="list-style-type: none"> - المساعدة على تأمين الخدمات العامة والمتخصصة التي تؤدي الى تنمية الصناعة الوطنية ورفع إنتاجيتها وتذني تكاليف الإنتاج.
مهندس	<ul style="list-style-type: none"> - شهادة جامعية في أحد فروع الهندسة الصناعية أو الكيمائية مع أذن بمرزاوله المهنة على الأراضي البنائية. 	1	-	1	<ul style="list-style-type: none"> - التأشير على اجازات الاستيراد والتصدير، وعلى الشهادات والإفادات الصناعية تمهيدا لاقتراح منحها لأصحاب العلاقة. - إجراء الكشوفات والتحققات الفنية في معرض تنفيذ المهام الموكولة اليها. - مراقبة جودة الإنتاج.

تعديلات مقترحة على ملاك ومهام مصلحة الصناعة الاقليمية في الشمال

دائرة الترخيص والمراقبة					
الملاك	شروط التعيين الخاص	العدد الملاحظ	العدد المشغول	العدد الشاغر	المهام الحالية
مهندس رئيس دائرة	<ul style="list-style-type: none"> - شهادة جامعية في أحد فروع الهندسة الصناعية أو الكيميائية مع أن يكون بمزاولة المهنة على الأراضي اللبنانية. - خبرة في حقل الاختصاص لا تقل عن ثلاث سنوات بعد حيازة الشهادة الجامعية. - شهادة جامعية في أحد فروع الهندسة مع أن يكون بمزاولة المهنة على الأراضي اللبنانية. - خبرة في حقل الصناعة لا تقل عن ثلاث سنوات بعد حيازة الشهادة الجامعية. 	1	-	1	<ul style="list-style-type: none"> - استلام طلبات الترخيص واحالتها على "لجنة الترخيص". - تلقي ملفات الترخيص المحالة من لجنة الترخيص وإبداء الرأي بشأنها واحالتها على مصلحة التراخيص الصناعية. - مراقبة مدى استمرار توافر شروط الترخيص للمؤسسات الصناعية، واقتراح التدابير والاجراءات المناسبة بحق المؤسسات المخالفة.
مهندس	شهادة جامعية في أحد فروع الهندسة الصناعية أو الكيميائية مع أن يكون بمزاولة المهنة على الأراضي اللبنانية.	1	-	1	
مهندس مراقب	شهادة جامعية في أحد فروع الهندسة الصناعية مع أن يكون بمزاولة المهنة على الأراضي اللبنانية. شهادة جامعية في أحد فروع الهندسة مع أن يكون بمزاولة المهنة على الأراضي اللبنانية.	1	-	1	
باحث اقتصادي	إجازة جامعية في العلوم الاقتصادية أو إدارة الأعمال.	1	-	1	

ملاحظة:

بالخط الأسود : الحالي
بالخط الأزرق : المقترح

تعديلات مقترحة على ملاك ومهام مصلحة الصناعة الإقليمية في الشمال

مصلحة الصناعة الإقليمية في الجنوب

رئيس مصلحة

دائرة الترخيص
والمراقبة

1 مهندس رئيس دائرة
1 مهندس
1 مهندس مراقب
1 باحث اقتصادي

~~مائرة الخدمات الصناعية~~

~~1 مهندس رئيس دائرة
1 مهندس~~

دائرة الشؤون الإدارية
والمراجعات
والخدمات الصناعية

1 رئيس دائرة
1 مهندس

تعديلات مقترحة على ملاك ومهام مصلحة الصناعة الإقليمية في الجنوب

المهام وشروط التعيين في مصلحة الصناعة الإقليمية في الجنوب

رئيس مصلحة الصناعة الإقليمية في الجنوب					
المهام الحالية	العدد الشاغر	العدد المشغول	العدد الملحوظ	شروط التعيين الخاص	الملاك
	-	1	1	-	رئيس مصلحة مهندس رئيس مصلحة أو رئيس مصلحة
				شهادة جامعية في أحد فروع الهندسة مع أن يكون بمرافقة المهنة على الأراضي اللبنانية، مع خبرة في حقول الصناعة لا تقل عن خمس سنوات بعد حيازة الشهادة الجامعية. شهادة جامعية، مع خبرة في حقول الصناعة لا تقل عن خمس سنوات بعد حيازة الشهادة الجامعية.	

تعديلات مقترحة على ملاك ومهام مصلحة الصناعة الإقليمية في الجنوب

دائرة الشؤون الإدارية والمالية والصناعات الصناعية						
الملاك	شروط التعيين الخاص	العدد المملووظ	العدد المشغول	العدد الشاغر	المهام الحالية	المهام المقترحة
رئيس دائرة مهندس	شهادة جامعية في أحد فروع الهندسة مع ان بيزارلة المهنة على الاراضي اللبنانية.	-	-	١	<ul style="list-style-type: none"> - شؤون الموظفين واللوازم والمراجعات والشكاوى ضمن نطاق المصلحة الاقليمية، بالاضافة الى الاعمال القلمية والتحرير والاستكتاب. - تزويد اصحاب العلاقة بالمعلومات والاحصاءات الصناعية. 	<ul style="list-style-type: none"> - لا تعديل - المساعدة على تأمين الخدمات العامة والمتخصصة التي تؤدي الى تنمية الصناعة الوطنية ورفع انتاجيتها وتبني تكاليف الانتاج. - التثبت من صحة المنشأ واقتراح منح شهادات المنشأ لاصحاب العلاقة. - التأشير على اجازات الاستقرار والتصدير، وعلى الشهادات والافادات الصناعية تمهيدا لاقتراح منحها لاصحاب العلاقة. - اجراء الكشوفات والتحقيقات الفنية في معرض تنفيذ المهام الموكولة اليها. - مراقبة جودة الانتاج.

تعديلات مقترحة على ملاك ومهام مصلحة الصناعة الاقليمية في الجنوب

دائرة الخدمات الصناعية

الملاك	شروط التعيين الخاص	العدد الملاحظ	العدد المشغول	العدد الشاغر	المهام الحالية
مهندس رئيس دائرة	<ul style="list-style-type: none"> - شهادة جامعية في أحد فروع الهندسة الصناعية أو الكيميائية مع أن يكون بمرتبة المهنة على الأراضى اللبنانية. - خبرة في حقل الاختصاص لا تقل عن ثلاث سنوات بعد حيازة الشهادة الجامعية. 	1	-	1	<ul style="list-style-type: none"> - المساعدة على تأمين الخدمات العامة والمتخصصة التي تؤدي الى تنمية الصناعة الوطنية ورفع إنتاجيتها وتبني تكاليف الإنتاج. - التثبت من صحة المنشأ واقتراح منح شهادات المنشأ لأصحاب العلاقة. - التأشير على إجازات الاستيراد والتصدير، وعلى الشهادات والأفادات الصناعية تمهيدا لاقتراح منحها لأصحاب العلاقة. - إجراء الكشوفات والتحقيقات الفنية في معرض تنفيذ المهام الموكولة ليها. - مراقبة جودة الإنتاج.
مهندس	شهادة جامعية في أحد فروع الهندسة الصناعية أو الكيميائية مع أن يكون بمرتبة المهنة على الأراضى اللبنانية.	1	-	1	

تعديلات مقترحة على ملاك ومهام مصلحة الصناعة الاقليمية في الجنوب


دائرة الترخيص والمراقبة					
الملاك	شروط التعيين الخاص	العدد الملاحظ	العدد المشغول	العدد الشاغر	المهام الحالية
مهندس رئيس دائرة	<ul style="list-style-type: none"> - شهادة جامعية في أحد فروع الهندسة الصناعية أو الكيميائية مع أنن بمرافقة المهنة على الأراضي اللبنانية. - خبرة في حقل الاختصاص لا تقل عن ثلاث سنوات بعد حيازة الشهادة الجامعية. - شهادة جامعية في أحد فروع الهندسة مع أنن بمرافقة المهنة على الأراضي اللبنانية. - خبرة في حقل الصناعة لا تقل عن ثلاث سنوات بعد حيازة الشهادة الجامعية. 	1	-	1	<ul style="list-style-type: none"> - استلام طلبات الترخيص وإحالتها على "لجنة الترخيص". - تلقي ملفات الترخيص المحالة من لجنة الترخيص وإبداء الرأي بشأنها وإحالتها على مصلحة الترخيص الصناعية. - مراقبة مدى استمرار توافر شروط الترخيص للمؤسسات الصناعية، واقتراح التدابير والإجراءات المناسبة بحق المؤسسات المخالفة.
مهندس	شهادة جامعية في أحد فروع الهندسة الصناعية أو الكيميائية مع أنن بمرافقة المهنة على الأراضي اللبنانية.	1	-	1	
مهندس مرآقب	شهادة جامعية في أحد فروع الهندسة مع أنن بمرافقة المهنة على الأراضي اللبنانية.	1	-	1	
باحث اقتصادي	إجازة جامعية في العلوم الاقتصادية أو إدارة الأعمال.	1	-	1	

ملاحظة:

بالخط الأسود : الحالي
بالخط الأزرق : المقترح

تعديلات مقترحة على ملاك ومهام مصلحة الصناعة الإقليمية في الجنوب

مصلحة تطوير الصلارات والبرامج الدولية (مقرج استشاري)



تعديلات مقترحة على ملاك ومهام مصلحة العلاقات الخارجية والبرامج

المهام وشروط التعيين في مصلحة تطوير الصلارات والبرامج الدولية

الملاك	شروط التعيين الخاص	العدد	المهام
مهندس رئيس مصلحة أو رئيس مصلحة	شهادة جامعية في أحد فروع الهندسة مع إنجاز بزمالة المهنة على الأراضى البلدانية، مع خبرة في حقل الصناعة لا تقل عن خمس سنوات بعد حيازة الشهادة الجامعية. إجازة جامعية في العلوم الاقتصادية أو إدارة الأعمال مع خبرة في حقل الاختصاص لا تقل عن خمس سنوات بعد حيازة الشهادة الجامعية.	1	تتولى مصلحة تطوير الصلارات والبرامج الدولية تنظيم المؤتمرات ومتابعة تنفيذ الاتفاقيات والبرامج.

تعديلات مقترحة على ملاك ومهام مصلحة العلاقات تطوير الصلارات والبرامج الدولية

دائرة تطوير الصناديق

المهام	العدد	شروط التعيين الخاص	الملاك
متابعة المؤشرات والمعطيات العائدة للإنتاج الصناعي الوطني المتوفرة لدى مصلحة المعلومات الصناعية، وطاقت التصدير ومتطلبات الأسواق الخارجية.	١	إجازة جامعية في العلوم الاقتصادية. خبرة في حقل الاختصاص لا تقل عن ثلاث سنوات بعد حيازة الشهادة الجامعية.	رئيس دائرة
اقتراح التدابير الملائمة لتشجيع الصناديق لملائمة متطلبات الأسواق الخارجية. التسيق مع وزارة الاقتصاد والتجارة في إقامة المعارض الصناعية المحلية والاشتركة بالمعارض الصناعية الدولية والعمل بمختلف الوسائل الإعلامية والإعلانية بالتعاون مع الإدارات والمؤسسات والهيئات المختصة، وبالتعاون مع جمعية الصناعيين للتبليغ، من أجل تشجيع استهلاك المنتجات الصناعية الوطنية وتصديرها.	٢	إجازة جامعية في العلوم الاقتصادية، أو إجازة في إدارة الأعمال مع شهادة اختصاص في التسويق، أو إجازة في الإعلان والبيوعات.	أخصائي في التسويق

تعديلات مقترحة على ملاك ومهام مصلحة العلاقات تطوير الصناديق والبرامج الدولية

دائرة العلاقات الخارجية

الملاك	شروط التعيين الخاص	العدد	المهام
رئيس دائرة	إجازة جامعية في العلوم الاقتصادية أو إدارة الأعمال مع خبرة في حقل الاختصاص لا تقل عن ثلاث سنوات بعد حيازة الشهادة الجامعية.	1	تتولى دائرة العلاقات الخارجية إعداد وتنظيم المؤتمرات واللقاءات التي تعقد في لبنان والمشاركة في المؤتمرات واللقاءات التي تعقد في الخارج والمتعلقة بمناقشة القضايا والمسائل الصناعية.
بإحداث اقتصادي	إجازة جامعية في العلوم الاقتصادية أو إدارة الأعمال.	1	كما تتولى وضع التقارير اللازمة والمتعلقة بكل مؤتمر أو لقاء.

تعديلات مقترحة على ملاك ومهام مصلحة العلاقات تطوّر الصلوات والبرامج الدولية

دائرة البرامج الدولية

المهام	العدد	شروط التعيين الخاص	الملاك
تتولى دائرة البرامج الدولية الإشراف على تنفيذ وتقديم البرامج (سنوياً ^١) والاتفاقيات الداخلية والخارجية والمتعلقة بتنمية الصناعة وتشجيع الاستثمارات والمصادر.	١	إجازة جامعية في العلوم الاقتصادية أو إدارة الأعمال مع خبرة في حقل الاختصاص لا تقل عن ثلاث سنوات بعد حيازة الشهادة الجامعية.	رئيس دائرة
	١	إجازة جامعية في العلوم الاقتصادية أو إدارة الأعمال.	بإساحت اقتصادي

ملاحظة:

بالخط الأسود : الحالي

بالخط الأزرق : المقترح

تعديلات مقترحة على ملاك ومهام مصلحة العلاقات تطویر الصانرات والبرامج الدولية